مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

صيغ التمويل الصيرفي الإسلامي بين حواجز التعثر وأساليب التطور –الإشارة إلى التجربة الجزائرية أنموذجا–.

Formulas of Islamic banking between the barriers of stumbling and the methods of development - referring to the Algerian experience as a model -.

خزاري صابر[1]*، بوكرديد نور الدين[2].

[1] جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة–، (الجزائر)، Saberkhezzari84@gmail.com

[2] جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة–، (الجزائر)، Boukredid2010@gmail.com

تاريخ ارسال المقال: 2022/03/08	تاريخ القبول: 2022/05/01	تاريخ النشر: 2022/06/01

* المؤلف المرسل

الملخص:

تعتبر التنمية من أكبر المقاصد وأعظم الأهداف في الوقت الحديث والمعاصر التي تسعى كل الدول لتحقيقها، والعمل الدائم من أجل استمرارها، وخاصة في ظل التقلبات العالمية والأزمات الاجتماعية والاقتصادية؛ وبذلك أصبحت التنمية هي الحل الأوحد والأداة الفعالة لإدارة هذه الأزمات وهذه التقلبات، فنجد الدولة التي اعتمدت على الصيرفة الإسلامية قد حققت الكثير من التطورات وقدمت الكثير من البدائل والحلول

لما استعصى من الأزمات وحافظت على عجلة الحياة الاقتصادية، لكن تبقى تعاني من الكثير العقبات والتعثرات التي أثرت على تقدمها إلى الأفضل ودفعها إلى الأحسن وتشويش استقرارها، فكان لزاما علينا أن نتعرف على أهم المنتجات الإسلامية المالية وواقعها في الجزائر، وكيف يمكن أن تتعايش مع البنوك التجارية، وكيفية التخلص من العقبات والتغلب على العثرات التي تقف في طريقها.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية ؛ الغنم بالغرم ؛ التحديات؛ آليات.

Abstract :

Development is one of the greatest goals and the greatest goals in modern and contemporary times that all countries strive to achieve, and constant work for its continuation, especially in light of global fluctuations and social and economic crises. Thus, development has become the only solution and effective tool for managing these crises and these fluctuations, so we find that the state that relied on Islamic banking has achieved many developments and provided many alternatives and solutions to the most difficult of crises and preserved the wheel of economic life, but it remains suffering from many obstacles and stumbling blocks that affected It was necessary for us to know the most important financial Islamic products and their reality in Algeria, how they could coexist with commercial banks, and how to get rid of the obstacles and overcome the obstacles that stand in their way.

Keywords: Islamic banking, sheep in debt, mechanisms, mechanisms.

مقدّمة:

إن المتتبع لتاريخ وخطوات الصيرفة الإسلامية يستطيع أن يدرك بكل سهولة النمو والتطور، والقفزة النوعية الذي حققته ووصلت إليه الصيرفة الإسلامية على الرغم من قصر عمرها وبساطة تجربتها في ظل المنافسة الشرسة والقوة المتصلبة من البنوك العالمية التقليدية نتيجة اعتبار البنوك الإسلامية خطرا محدقا وسيلا جارفا ومنافسا صارفا لكثير من المتعاملين المتعطشين للمعاملات وفق الصيرفة الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، ومحاولة التخلص من المعاملات الربوية التي شكلت ثراء فاحشا في البنوك التقليدية، وسبب هذا حرجا مانعا أمام أصحاب الديانة السماوية جراء الشبهة الربوية.

ولعل من المظاهر والبراهين الواضحة على نجاح وتطور الصيرفة الإسلامية، هو ذلك الانتشار الواسع، والرواج الظاهر الذي عرفته في الأسواق العالمية، والاهتمامات في المؤتمرات الدولية، والندوات العلمية والدراسات الأكاديمية.

لكن على الرغم من القفزة النوعية التي حققتها الصيرفة الإسلامية، لا تزال تعاني من الكثير من العقبات والتعثرات في سيرها وتقدمها في الأسواق العالمية والمحلية، وهو ما حتم عليها النهوض وفرض عليها التحدي والتخلص من المخاطر أو مسايرة الأوضاع ، والثبات في مواطن الصراع، فجاءت هذه الورقة البحثية من أجل المساهمة أو الإثراء في مجال المصرفية الإسلامية، أو هي من باب الإشارة أو التنبيه على الخصائص والمميزات والأسس والتحديات والعقبات، وكيفية التحكم في المخاطر والأزمات، وعليه تبنى الإشكالية التالية: كيف يمكن الارتقاء بالصيرفة الإسلامية في خضم التغيرات الاقتصادية العالمية وكيفية التحكم في المخاطر والأزمات المالية؟

الأسئلة الفرعية:

– فيما تمثلت أسس وخصائص الصيرفة المالية؟ وما هي أهم بعض التحديات المصرفية المالية؟ وما هي أهم الوسائل والصيغ للتقليل من المخاطر المصرفية؟ وهل يوجد إقبال على المنتجات المالية الإسلامية لدي البنوك التجارية الجزائرية وهل يوجد لدى البنوك التقليدية وعي من أجل المنافسة الشريفة القائمة على التلاقح والاستفادة؟

ومن أجل الإجابة عن الإشكاليات السابقة نقوم بطرح الفرضيات التالية:

1– يوجد إقبال وطلبات ملحة على منتجات الصيرفة الإسلامية من طرف العملاء وخاصة في الدولة الجزائرية.

2– يمكن للبنوك التجارية التقليدية أن تتعامل بالمنتجات المصرفية الإسلامية والاستفادة منها في شتى المجالات.

3– تقوم الجزائر بجهود وخطوات تحسب لها في مجال الصيرفة الإسلامية وهي بداية التجربة.

ولعل من أهم الأهداف المرجوة من هذا البحث التعرف على واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وأهم منتجاتها وما هي التحديات والعقبات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر وما هي عوامل نجاحها، واتبع الباحث في ذلك المنهج الوصفي التحليلي وأحيانا المنهج المقارن في بعض المسائل، وقد اعتمد في هذه الورقة على الخطة البحثية التالية:

مقدمة:

خطة البحث:

المبحث الأول: أسس وخصائص الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني: بعض تحديات وعقبات الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: واقع التجربة الجزائرية مع الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: بعض الوسائل والصيغ للتخلص من المخاطر المصرفية.

خاتمة: تناولت فيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: أسس وخصائص الصيرفة الإسلامية.

تقوم الصيرفة الإسلامية على أسس، وتتميز بخصائص تجعلها موافقة لقواعد وضوابط الشريعة القائمة على العدل والإنصاف والبعد عن الظلم والإجحاف، فهي تراعي جميع الجوانب بلا ضرر ولا ضرار ولا استغلال ولا انتهاز للفرص ولو على حساب الآخرين، ومن هذه الأسس والخصائص ما نجمله في النقاط التالية:

المطلب الأول: أسس عمل الصيرفة الإسلامية.

ترتكز الصيرفة الإسلامية على قاعدتين أساسيتين هما:

الفرع الأول: قاعدة الغنم بالغرم:

ومعنى هذه القاعدة أن الحق في الحصول على النفع والربح يكون بحسب المشقة والنصب أو التكاليف والنفقات أو الخسائر والمخاطر، وعليه ينبغي للمستثمر أن يتحمل الخسائر إذا وقعت تماما كما يتحمل الأرباح والفوائد التي تكون غير مؤكدة الحصول والوقوع وغير معلومة المقدار أو محسومة النتيجة[1].

الفرع الثاني: قاعدة الخراج بالضمان[2]:

ومعنى هذه القاعدة: أن من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد من عائد؛ والمقصود من ذلك أنه من اشترى شيئا له غلته، ثم ظهر له عيب فرده إلى بائعه بخيار البيع كانت غلته السابقة للمشتري؛ لأنه كان مالكا له وضامنا له فلو هلك لهلك عليه، والضمان مقصود هو ضمان ملك وليس الضمان المحض أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق للضمان في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما أنه تقع عليه تبعة الخسارة إن وقعت، وكمثال على ذلك، فإن العميل الذي يحصل على قرض من المصرف الإسلامي يصبح هنا من ماله باعتباره المالك الجديد لهذا المال، ويتوجب عليه رد مثله، وفي المقابل يستحق الأرباح التي تتولد عن استثمار هذا القرض دون أن يكون للمصرف الحق في مطالبته بجزء من هذه الأرباح.

وعليه تعتبر القاعدتين السابقتين أساس قيام المعاملات المالية في المصارف الإسلامية؛ لأن المال لا يمكن أن ينتج مال في شكل عوائد وأرباح إلا إذا كان هناك عمل ومشاركة وتحمل للمخاطر بجميع أنواعها، وعلى اعتبار أن المصارف الإسلامية تتبنى منهج وقواعد الاقتصاد الإسلامي فلا يمكن لها أن تعطي أو تحصل على أرباح دون تحمل جزء من المخاطر، ولا أن تضمن لنفسها أو لأحد عملائها جزء من الفوائد والأرباح؛ لأن ذلك مناف للأسس والقواعد التي قامت عليها.

المطلب الثاني: خصائص الصيرفة الإسلامية.

تتميز الصيرفة الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية بعدة خصائص منها:

الفرع الأول: عدم التعامل بالفائدة:

التعامل بالفائدة أخذا وعطاء هي السمة الأساسية والميزة الغالبة على عمل المصارف التقليدية حيث تقوم بإعطاء أصحاب الودائع فوائد مقابل إيداعاتهم وفي المقابل تأخذ عوائد من المستثمرين الذين تقرضهم هذه الأموال محققة أرباحا بين الفائدة الدائنة والفائدة المدينة، في حين نجد الصيرفة الإسلامية قائمة على استبعاد الفوائد الربوية التي أجمع العلماء على تحريمها نظرا لأثار السلبية القاضية على روح المجتمعات والمدمرة للاقتصاد من أساسه.

كما يمكن التنبيه على أن استبعاد الفوائد الربوية من المصارف الإسلامية لا يعني ذلك إلغاء الهدف الربحي من أصله ولكن يسعى إلى الربح عن طريق استثمار الأموال المودعة بصيغ شرعية مباحة تعود على الطرفين بالفائدة والنفع ملتزمين في ذلك قواعد الحلال والحرام ومبادئ الأخلاق التي لا تلحق الضرر بمعاملات الناس، أو تخل بنظام الحياة الاقتصادية محدثة اضطرابات وارتدادات في التوازن الاجتماعي[3].

الفرع الثاني: شرعنة وتكيف العلاقة مع المودعين.

لقد ذكرنا في العنصر السابق أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالفوائد الربوية بجميع أنواعها وأصنافها وهذا يستدعي تكيف العلاقة بين العميل والمستثمرين بعيدا عن قواعد الدائنية والمديونية المعمول بها في المصارف التقليدية، ويمكن تكيف العلاقة بين المودعين كالتالي[4]:

أولا–صيغة الوكالة: يعتبر المصرف الإسلامي في هذه الصيغة وكيل عن المودع في إدارة أمواله المودعة لديه، ويكون ذلك مقابل أجرة معلومة متفق عليها بين الطرفين بموجب عقد، ولا بد من دفعها للعميل سواء في حالة الربح أو الخسارة[5].

ثانيا–صيغة المضاربة: يعتبر المصرف الإسلامي في هذه الحالة مضاربا بأموال المودعين فيستثمر الثروة المالية الموجودة عنده بطرق وصيغ المضاربة المعروفة في الشريعة الإسلامية، ويكون الربح بين الطرفين على أساس المشاركة[6].

الفرع الثالث: تحقيق التكافل الاجتماعي.

الصيرفة الإسلامية تهدف وترمي إلى تحقيق أرقى وأسمى معاني التكافل والترابط الاجتماعي، وذلك من خلال تقديم مختلف الخدمات الاجتماعية مثل القروض الحسنة، وإنشاء صناديق لجمع الزكاة من أموال المساهمين المقدمة من الأفراد والهيئات والقيام بصرفها في مصارفها الشرعية.

الفرع الخامس: تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

التنمية الاقتصادية والاجتماعية هي من المطالب التي تعطيها الصيرفة الإسلامية اهتماما بالغا، وذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية كبرى ترجع بالأرباح الباهظة والفوائد العظيمة، التي تساهم في تحرك العجلة الاقتصادية، ومن ثمة تحقيق الأبعاد الاجتماعية والمادية معا[7].

الفرع السادس: المصارف الشاملة:

المصارف الشاملة هي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف، وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط، وفي عدة مجلات مختلفة متنوعة، وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة.

وعليه يمكن القول إن المصارف الإسلامية تؤدي دور المصارف التجارية ومصارف الاستثمار ومصارف التنمية ومنه التعامل يكون بالأجل الطويل والمتوسط والقصير مراعية تعدد القطاعات الاقتصادية واختلاف احتياجات العملاء من الخدمات التمويلية التقليدية وغير التقليدية، وهذا ما يعطيها صفة العمل المصرفي الشامل[8].

المبحث الثاني: تحديات وعقبات الصيرفة الإسلامية.

لقد أفرزت التغيرات الجذرية والسريعة التي شهدها العالم الاقتصادي في فترته الأخيرة ضغوطا ومنافسة قوية وشديدة على الصيرفة الإسلامية المالية حتى أصبحت تبحث على سبل البقاء والاستقرار في ساحة المنافسة أمام سيل جارف من المؤسسات المالية العالمية متفوقة في الخبرة والحجم والتوسع مما فرض عليها البحث لإيجاد منتجات مالية إسلامية قادرة على تلبية متطلبات الأسواق من جهة ومنافسة المنتجات التقليدية من جهة أخرى.

فعلى الرغم من التطورات التي حققتها الصيرفة الإسلامية الاقتصادية إلا أنها لم ترتق إلى ذلك المستوى المطلوب أو المكان المرغوب، كل ذلك جراء العقبات وزيادة التحديات التي أضعفت سيرها وعكرت صفوها: ويركز الباحث على جانبين من التحديات: ومن هذه التحديات والعقبات ما يلي:

المطلب الأول: الجانب المتعلق بالتحدي البشري التنظيمي.

ويشمل هذا العنصر مجموعة من الفروع على النحو التالي:

الفرع الأول: الافتقار إلى الكفاءات والإطارات العلمية المؤهلة.

إن من أعظم الأمور التي تعاني منها المؤسسات المصرفية المالية هي افتقارها إلى الكفاءات البشرية المكونة والمؤطرة علميا وتقنيا ونظرا لأهمية هذا العامل فهو يعتبر من أهم التحديات والعقبات أمام سير المؤسسات المصرفية المالية ومنتجاتها حيث يتطلب العمل المصرفي تكوينا خاصا وتأهيلا جيدا، وإطارات إدارية مدربة تجمع بين الخبرة المهنية والتمرس على المسائل الشرعية حتى تتحكم في الصيرفة الإسلامية ودفعها إلى التطور والتقدم والمنافسة المنشودة وتكون ثابتة على القواعد المرسومة وفق منهاج الشريعة الإسلامية وملائمة لعملها المؤسساتي[9].

الفرع الثاني: ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية وتوحيد المرجعية الشرعية.

تعاني الصيرفة الإسلامية وأعمالها المؤسساتية المالية من عقبة كبيرة وتحد صعب وهو ضعف التنسيق بين المؤسسات والهيئات الشرعية وتضارب الفتاوى الفقهية بين دول العالم الإسلامي، بل حتى داخل البلد الواحد فنجد مثلا: من يبيح التعامل بالتورق ومنهم من لا يجيز التعامل به فلا بد للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية أن توحد الفتوى والمسائل المصرفية عن طريق عمل المجامع الفقهية[10].

الفرع الثالث: الافتقار إلى جانب الإبداع والتطوير: تفتقر بعض المؤسسات المالية الإسلامية إلى غياب الاهتمام بالصيرفة والهندسة المالية، فهي خالية أو تكاد أن تكون منعدمة من ثقافة الإبداع والتطوير، فقد أثبتت الكثير من

التقارير السنوية أن معظم المؤسسات المالية الإسلامية فقيرة من البحث والتطوير لمنتجاتها مقارنة مع الصيرفة في الدول الأوربية.

الفرع الرابع: الخطأ في تحديد الهدف على المؤسسات المالية الإسلامية: تنبني المصرفية الإسلامية على إشباع احتياجات المسلمين بطريقة أو بأخرى، والهدف الجوهري للمنتج المالي والممثل في خلق القيمة المضافة، لذا يجب على المصارف الإسلامية تصحيح ذلك من خلال الجمع بين الوجهة الدينية الشرعية والاقتصادية وتحقيق رغبات المسلمين وغير المسلمين.

الفرع الخامس: مشكلة المماطلة في الديون: مشكلة المماطلة في الديون وصعوبة معالجتها والتحكم فيها، وهو ما دفع العلماء للتفكير في الحلول وإيجاد البدائل الشرعية التي تتوافق مع المعاملات المالية المصرفية المعاصرة، فظهر ما يسمى بالشرط الجزائي والعقوبات المالية لتعويض الضرر الناتج عن التأخر في تسديد الالتزامات المالية في وقتها المحدد، وهذه البدائل أصبحت محل نظر الكثير من الباحثين والعلماء لتعلقها بشبهة الربا[11].

المطلب الثاني: الجانب المتعلق بالتحدي الاقتصادي التنظيمي.

ويمكن أن يحصر الباحث هذه التحديات الاقتصادية والتنظيمية في مجموعة من الفروع التي تبين الجوانب التي يمكن معالجتها في الفروع التالية:

الفرع الأول: التركيز على بعض المنتجات دون غيرها.

إن معظم المؤسسات المصرفية المالية ترتكز على طرق التمويل المحدد العائد من البيوع والإيجارات وليس الاستثمار القائم على الربح والخسارة، وهو ما نجم عليه تضيق وخنق للاستثمار الواسع وتعطيل للتنمية المصرفية المالية الاقتصادية.

الفرع الثاني: مشكلات تقويم المنتجات المالية المصرفية الإسلامية.

تعاني المصرفية الإسلامية من مشكلة تقويم المنتجات المالية الإسلامية والطريق للتغلب على هذه المشكلات لابد من إتباع الخطوات التالية:

– غياب الهيئة المختصة في مراقبة المنتجات المالية الإسلامية، وهي من أهم الوسائل للتقييم المنتجاتي.

– عدم توفر البيانات المالية عن المنتجات المصرفية الإسلامية[12].

الفرع الثالث: محاكاة المنتجات الغربية: تعتبر مشكلة محاكاة المنتجات التقليدية من أعظم المخاطر التي تعاني منها المصرفية الإسلامية، وذلك أن بعض المؤسسات المالية تحاول أسلمت بعض المنتجات بطرق التحايل حتى تظهر للعملاء والمستثمرين أنها موافقة لقواعد الشريعة.

الفرع الرابع: عدم وجود معايير موحدة في استخدام المنتجات: وذلك من خلال وجود اختلاف بين المؤسسات المالية الإسلامية في استخدام المنتج الواحد: (العقود، النماذج، الإجراءات، آليات التنفيذ، الضوابط، الشفافية، والتوثيق الكامل لهذه المنتجات، الأمر الذي يؤدي إلى عدم فهم المتعاملين والمستثمرين للصناعة المالية الإسلامية[13].

المبحث الثالث: واقع التجربة الجزائرية مع الصيرفة الإسلامية.

لقد دخلت الصيرفة الإسلامية الساحة المالية والمنافسة الاقتصادية في الجزائر مع مطلع التسعينيات، ونستطيع أن نقول إن بنك البركة هو أول تجربة للصيرفة الإسلامية في الجزائر ويعد أول مصرف برأس مال مختلط، (خاص وعام)، أنشأ في 20مايو 1991[14]، برأس مال اجتماعي قدره 500000000دج، بدا أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر من نفس السنة، ونستطيع أن نجمل أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري في جملة من النقاط هي[15]:

المطلب الأول: مرحلة بنك البركة الجزائري:

-1991: تأسس بنك البركة الجزائري.

-1994: الاستقرار والتوازن المالي للبنك.

-2000: المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.

-2002: إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.

-2006: زيادة رأسمال البنك إلى 2،5مليار دينار جزائري.

-2009، زيادة ثالثة لرأسمال البنك مليار.

-2016: الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.

-2017: زيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15مليار دينار جزائري.

-2018: أحسن مصرفي إسلامي في الجزائري للسنة السادسة على التوالي، ومن بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المر دودية، ومن أبرز البنوك على المستوى الساحة المصرفية، ولا يزال في تطور ملحوظ إلى يومنا هذا.

المطلب الثاني: مرحلة بنك السلام:

ومن بعد تجربة بنك البركة دخل بنك السلام المنافسة الصيرفية في الجزائر حيث تم اعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر، 2008م، وفتحت له الكثير من الفروع الوطنية، ولا تزال في توسع ميداني ساعيا لتحقيق الريادة، والمتطلبات البنكية والخدمات الصيرفية، وهكذا بقيت الصيرفة في الجزائر في تطور بعد تطور واهتمام الدولة الجزائرية حتى أعطتها نفسا جديدا ودفع إلى المنافسة في المصاف العالمية، وهو ما أعلنت عليه الدولة رسمينا على لسان الوزير وأعرب على مجموعة من الصيغ التي سيتعامل بها البنك المركزي، وهي صيغ معمول بها في بعض البنوك الغربية والبنوك العربية وبعضها يتعامل بها بنك البركة وبنك السلام[16]، وهذه الصيغ التي صرح بها هي:

الصك الإسلامي، والحساب الجاري الإسلامي، وحساب الادخار الإسلامي للشباب، وحساب الاستثمار الإسلامي غير مقيد، والمرابحة للعقارية، المرابحة للتجهيز، والمرابحة للسيارات والإجارة[17].

المطلب الثالث: شروط نجاح الصيرفة الإسلامية:

ونجاح هذه الخطوة لابد من مزيد ضبط وتحري ودراسة، لكي تصبح الصيرفة الإسلامية مورد اقتصادي وقطاع خدماتي له مكانته وله رواجه بين البنوك العالمية وله القدرة التنافسية، ونجاح هذه التجربة الجزائرية مرهونة بعدة شروط إذا توفرت فمسار الصيرفة الإسلامية في الطريق الصحيح ونأمل أن تحقق الأهداف المرجوة، ومن هذه الشروط على سبيل التمثيل لا الحصر:

– إعطاء الهيئة الشرعية التي أنشئت لمتابعة أعمال الصيرفة الإسلامية الصبغة القانونية والحرية التامة في إصدار الفتوى الخاصة بمنتجات الصيرفة وفق الضوابط الشرعية، وقد جاء ذلك بموجب المادة 14من النظام 20-02 الذي أصدره بنك الجزائر والمؤرخ في 20 رجب 1441هـ الموافق ل: 15 مارس 2020م ومقر هذه الهيئة المجلس الأعلى الإسلامي.[18]

– التفكير في فتح بنوك إسلامية قائمة بنفسها واعتبار فتح النوافذ الصيرفة حلول مؤقتة كما هو حال كثير من الدول العربية والغربية التي طورت النوافذ إلى بنوك.

– محاولة ضبط الخلافات الفقهية؛ لأن معظم الصيغ محل خلاف بين العلماء وذلك بإيجاد الحلول المناسبة وترقيع الثغرات ومواطن الشبهات بما يوافق الشريعة الإسلامية وذلك من أجل التخفيف من الفوضى الفكرية والوسوسة النفسية ومن أجل طمئنت طالبي هذه الخدمات والمنتجات الصيرفة الإسلامية.

– تعميم الصيرفة الإسلامية في جميع القطاعات الفلاحية الصناعية السياحية.

– لابد أن يكون اللجوء إلى الصيرفة المالية الإسلامية في الجزائر بقناعة واعتبارها مشروع اقتصادي واجتماعي دائما يعود على المجتمع بالنفع، لا أن تعتبر الصيرفة المالية الإسلامية حل مؤقت تدار به الأزمات وتحل به المشكلات وتضبط بها التوازنات والتقلبات الاقتصادية.

المبحث الرابع: بعض الوسائل والصيغ للتخلص من المخاطر المصرفية.

تقسم المخاطر التي تواجهها المصارف إلى مخاطر مالية وأخرى غير مالية يمكن تصنيفها إلى مخاطر سوق ومخاطر ائتمان، أما المخاطر غير المالية فتشمل بالإضافة إلى هذه المخاطر مخاطر أخرى، مخاطر التشغيل المخاطر الرقابية والمخاطر القانونية.

وهناك مخاطر تختص بها صيغ التمويل الإسلامية نذكر منها:

التمويل بالمرابحة التمويل بالسلم، التمويل بالاستصناع، التمويل بالمشاركة والمضاربة.

وفيما يلي بعض منتجات الهندسة الإسلامية لإدارة مخاطر المؤسسات المالية الإسلامية[19]:

المطلب الأول: التورق وإدارة المخاطر:

التورق هو صيغة الحصول على سيولة، وهو أن يشتري شخص السلعة من أجل يبيعها ويأخذ ثمنها لينتفع به ويتوسع فيه، كأن يحتاج إلى نقود، وهو مثال لهندسة مالية غير كفئة لكن يوجد في الفقه الإسلامي ما يغني عن هذه الصيغة، بصورة أكثر كفاءة وأكثر مشروعية، وذلك من خلال عقد السلم، حيث يقبض المحتاج السيولة النقد مقدما مقابل سلعة في الذمة مؤجلة[20].

وإذا كان الدائن تاجرا كان سلم محققا لمصلحة من طرفين: البائع (الراغب في السيولة) ينتفع من خلال الحصول على نقد دون إجراءات إضافية، والمشتري (التاجر) ينتفع من خلال ضمان حصوله على سلعة تدخل في إطار تجارته بذلك يمكن للتاجر توظيف فائض السيولة لديه في مجال الائتمان، وإذا كان المشتري ممولا فيمكنه استخدام السلعة في البيع الأجل وبذلك تكتمل الدورة التجارية للحصول، فيشتري السلعة في البيع الأجل وبذلك تكتمل الدورة التجارية للحصول على فرصة أفضل لتنويع محفظته الاستثمارية فبدلا من أن تكون جميعها ديونا نقدية، يكون بعضها نقديا وبعضها سلعيا، والتنويع كما هو معلوم من أفضل الطرق لتحييد المخاطر.

المطلب الثاني: بيع السلم: وهنا يتم شراء الاحتياجات المستقبلية، لكن بثمن حال، وبالتالي يحقق بيع السلم التحوط المطلوب بتثبيت ثم شراء المستقبلي، ولكن فقط لمن يستطيع أن يقوم بسد حاجة البائع للتمويل[21].

المطلب الثالث: التحوط باستعمال العربون: بيع العربون أن يشتري الرجل السلعة بألف دينار فيضع من ثمنها 10 دنانير ويقول للبائع إذا لم أشتر منك إذا فالدنانير العشرة لك، ويعد هذا العقد ملزما في حق البائع، أي أنه لا يستطيع أن يمتنع تنفيذه، أما المشتري فهو على الخيار في المدة المتفق عليها.

إما من آلية الاستفادة كأداة تحوطية في الصيرفة الإسلامية فإنه يمكن في البيوع بحيث إذا جاء أحد الأفراد طالبا شراء سلعة معينة فإن المصرف يأخذ جزء من ثمنها كعربون، ويعتبر هذا جزء من ثمن السلعة إذا تمت الصفقة وإذا رجع المشتري عن طلبه اعتبرت تعويضا عن الضرر الفعلي الذي وقع على المصرف نتيجة هذا الرجوع، وكذلك في عقد الإيجار إذا جاء أحد العملاء ليؤجر عينا فإنه يدفع قسطا من الأجرة كعربون لحجز العين، وإذا ما تراجع عن التأجير فإنه يخسر ما دفع في حالة وجود ضرر فعلي وقع على مصرف الذي يمتلك هذه الأعيان[22].

المطلب الرابع: المقاصة: تعتبر المقاصة إحدى الطرق المستخدمة كوسيلة لمعالجة التعرض للمخاطر المصاحبة لقيمة المستحقات والمدفوعات لأحدى طرفي الصفقة، وطريقة المقاصة تكون أكثر ملائمة لتسوية المدفوعات بين المؤسسات التابعة لشركة، وإذا كان الطرف جهة غير تابعة للشركة فيمكن مطابقة رصيد العملات بالنسبة للمستحقات وللمدفوعات بشكل عام، بحيث يمكن معالجة الانكشاف المتبادل للمخاطر[23].

خاتمة:

العقبات وضعف التقنين وشدة المنافسة، كل ذلك لم يثن من جهود العلماء والباحثين الذين لهم نية القيام الصيرفة الإسلامية استطاعت أن تفرض نفسها على الساحة العالمية على الرغم من قلة الإمكانيات وكثرة بالصيرفة الإسلامية ومحاولة الارتقاء بها إلى أعلى المصاف والمنازل، من أجل تحقيق رغبات المستثمرين الذين يطمحون في التعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، وتنمية أموالهم بصيغ استثمارية قائمة على المبادئ الأخلاقية والقيم الإنسانية التي تربي فيهم التكافل الاجتماعي، والترابط والتعاون وعدم التحايل على أموال الغير، أو التطلع إلى طرق الكسب الربوية المحرمة.

ولعل من أبرز النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها أن الصيرفة الإسلامية وإن كانت تعاني من العقبات ولها كثير من النقائص والاضطرابات جراء سرعة التقدم وكثرة التحولات؛ إلا أنه يمكن النهوض بهذا المشروع الاقتصادي وتحويله إلى واقع وحقيقة لها أهدافها ولها تطلعاتها، وذلك إذا تحققت بعض الشروط وفك بعض القيود نذكر منها:

لابد من هيكلة الساحة المالية والتغطية المصرفية وتوسيعها عبر الوطن الجزائري ولو عن طريق النوافذ الصيرفة من أجل تقريب الخدمات من المتعاملين وتطوير السوق المالية.

تكوين الكفاءات والإطارات على تسير الصيرفة الإسلامية والقدرة على التحكم فيها وتكيفيها على البيئة الجزائرية.

تكوين هيئة شرعية متخصصة في المعاملات المالية والاقتصادية تتولى دراسة المستجدات التي تفرزها التكنولوجيا وإعطائها الصبغة القانونية التي تحميها وتعطيها القوة الميدانية.

تعديل القانون التجاري والضريبي والمالي الذي يتماشى مع الصيرفة الإسلامية وفق الواقع الجزائري.

الاستفادة من تجارب الدول السابقة في ميدان الصيرفة الإسلامية من الدول العربية أو الدول الأوربية التي تبنت فكرة الصيرفة مع التحفظ والدراسة الدقيقة التي تتأكد من موافقة الشريعة الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: النصوص القانونية

- ✓ الجريد الرسمية، الجزائر، العدد 10، الثلاثاء 27 رجب عام 1441هـ –الموافق 24مارس سنة2020م

ثانيا: الكتب

- ✓ حبيب أحمد طارق: الله خان، ترجمة رضا سعد الله وآخرون، **إدارة المخاطر، تحليل قضايا في صناعة المالية الإسلامية**، ط. 1، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي، للتنمية، جدة، السعودية.
- ✓ رفيق يونس المصري، **بحوث في المصارف الإسلامية**، دار المكتبي، دمشق، ط. 2، 2009م.
- ✓ سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التحويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار شعاع، حلب، سوريا، د. ط، 2010م.
- ✓ عبد الله المصلح وصلاح الصاوي، **ما لا يسع التاجر جهله**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. 1، 1428هـ –2005م.
- ✓ علي أحمد السلوس، **القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**، دار بن الجوزي، القاهر، ط. 13، 1434هـ –2013م
- ✓ فادي محمد الرواعي، **المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية**، بيروت، ط. 1، 2004م.
- ✓ فارس مسدور، **التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية**، دار هومة، الجزائر، د. ط، 2007م.
- ✓ محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للنشر، عمان، ط. 1، 2001.

✓ **ثالثا: الرسائل والمذكرات**

✓ جميلة قارش، **البعد المقاصدي لدور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، الجزائر، 2008م – 2009م.

✓ ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، 2007م – 2008م.

رابعا: المقالات

✓ أحمد مهدي بالوافي وعبد القادر حسين شاشي، **التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلام للبحوث والتدريب، مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، م: 24، ع: 2، 1432هـ 2011م.

✓ خالدي خديجة، **البنوك الإسلامية النشأة التطور وآفاق**، دفاتر MECAS، جامعة تلمسان، م: 1، ع. 1، 2005.

✓ طهراوي أسماء وبن حبيب عبد الرزاق، **إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل**، دراسات اقتصادية إسلامية، م: 19، ع: 1، 1434هـ -2013م.

✓ علي عبد الله الطوقي، **أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية**، مجلة جامعة الناصر، ع: 4، ديسمبر، 2014م.

✓ محمد بوجلال، **الظروف مهيأة من أجل انطلاقة سليمة المالية الاسلامية**، مجلة النصر، دع، الجزائر،9 أبريل،2020م.

خامسا: أشغال الملتقيات

✓ صالح صالحي وعبد الحليم عربي، **دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة**، والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي بخميس مليانة، 5 و6 ماي، 2009.

✓ وليد هومل عوجان، **آداء المؤسسات المالية في عصر العولمة، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية**، كلية الشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة.

سادسا: المواقع الإلكترونية

✓ علاء الدين الزعتري، **الضوابط الشرعية لأعمال المصارف الإسلامية**، بحث منشور على الموقع الإلكتروني .www.alzatari.net.

الهوامش:

[1] ينظر: علاء الدين الزعتري، **المصارف الإسلامية وما يجب أن يعرف عنها**، بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.alzatari.net، 26/ 08/ 2020.

[2] ينظر: رفيق يونس المصري، **بحوث في المصارف الإسلامية**، ط. 2، دار المكتبي، دمشق، 2009م، ص: 183، وينظر: علاء الدين الزعتري، **المصارف الإسلامية وما يجب أن يعرف عنها**، المرجع السابق. ينظر: سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التحويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، د. ط، دار شعاع، حلب، سوريا، 2010، ص: 41، وينظر: جميلة قارش، **البعد المقاصدي لدور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، الجزائر، 2008م – 2009م، ص:15.

[3] ينظر: ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، 2007م – 2008م، ص: 18.

[4] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، ط. 1، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص96.

[5] ينظر: فادي محمد الرواعي، **المصارف الإسلامية**، ط. 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004م، ص: 17.

[6] ينظر: فارس مسدور، **التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية**، د. ط، دار هومة، الجزائر، 2007م، ص99.

[7] ينظر: ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، المرجع السابق، ص: 16، 17.

[8] ينظر: وليد هومل عوجان، **آداء المؤسسات المالية في عصر العولمة**، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، الامارات العربية المتحدة، 2004، ص: 677.

[9] ينظر: أحمد مهدي بالوافي وعبد القادر حسين شاشي، **التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلام للبحوث والتدريب، مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، م: 24، ع: 2، 1432هـ 2011م، ص: 43.

[10] خالدي خديجة، **البنوك الإسلامية النشأة التطور وآفاق**، م: 1، ع. 1، جامعة تلمسان، ص: 288. ينظر: علي عبد الله الطوقي، أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية، مجلة جامعة الناصر، ع: 4، ديسمبر، 2014م، ص: 146.

[11] ينظر: علي أحمد السالوس، **القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**، ط. 13، دار بلال بن رباح، القاهرة، مصر، 1434هـ-2013م، ص، 400، 401.

[12] ينظر: صالح صالحي وعبد الحليم عربي، **دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي**، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة، والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي بخميس مليانة، 5 و6 ماي، 2009، ص: 18.

[13] ينظر: أحمد مهدي بالوافي وعبد القادر حسين شاشي، **التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات**، المرجع السابق، ص: 38.

[14] خوله عزاز وسعيدة مومو، **صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الاسلامية**، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية، تبسة، ع. 6، مارس 2019، ص: 40، 41.

[15] المرجع نفسه، ص: 40، 41.

[16] ينظر: بن زكورة العونية، **البنوك الإسلامية الاستراتيجية لتحقيق التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة أبحاث، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، م: 5، ع. 1، 2020، ص: 68، 69

[17] ينظر: **الجريد الرسمية**، الجزائر، ال عدد10، الثلاثاء 27 رجب عام 1441هـ -الموافق 24مارس سنة2020م

[18]محمد بوجلال، **الظروف مهيأة من اجل انطلاقة سليمة المالية الاسلامية**، مجلة النصر، الجزائر، د.ع،9 أبريل،2020 م.

[19] طهراوي أسماء وبن حبيب عبد الرزاق، **إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل**، دراسات اقتصادية إسلامية، م: ،19، ع: 1، 1434هـ -2013م، ص: 61.

[20] ينظر: علي أحمد السلوس، **القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**، ط. 13، دار بن الجوزي، القاهر، 1434هـ -2013م، ص: 601، 742، 743، 744.

[21] ينظر: **عبد الله المصلح وصلاح الصاوي، ما لا يسع التاجر جهله**، ط. 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1428هـ -2005م، ص: 175، 176.

[22]ينظر: المرجع نفسه، ص: 103، 104.

[23]حبيب أحمد طارق، الله خان، **ترجمة رضا سعد الله وآخرون، إدارة المخاطر، تحليل قضايا في صناعة المالية الإسلامية**، ط. 1، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي، للتنمية، جدة، السعودية، ص: 177.